

الرقم المعياري الدولي
ISSN 3156-9633



مجلة تفكير للأبحاث والدراسات
TAFKEER JOURNAL FOR RESEARCH AND STUDIES

مجلة علمية محكمة دولية

الانتخابات التشريعية لسنة 2026 ورهان تنزيل برامج التنمية الترابية المندمجة

The 2026 Legislative Elections

The Challenge of Implementing Integrated Territorial Development Programs

عبد المنعم عبيد
باحث بسلك الدكتوراه
كلية العلوم القانونية والسياسية
جامعة الحسن الأول بسطات

عبد الحفيظ اليونسي
أستاذ القانون العام والعلوم السياسية
كلية العلوم القانونية والسياسية
جامعة الحسن الأول بسطات

تاريخ القبول: 29 ماي 2026

تاريخ التوصل: 16 ماي 2026

الملخص

تتناول هذه الدراسة إشكالية تنزيل برامج التنمية الترابية المندمجة في ضوء الاستحقاقات التشريعية لسنة 2026 بالمغرب، وذلك من خلال تحليل موقع هذه البرامج داخل المنظومة الدستورية والمؤسساتية للقرار العمومي، وتقدير مدى تأثرها بالتحويلات السياسية المصاحبة لتجديد الأغليبتين الحكومية والبرلمانية. وتقوم الدراسة على فرضية مركزية مفادها أن برامج التنمية الترابية المندمجة تمثل امتداداً للخيارات الاستراتيجية للدولة ذات الأفق الزمني المتجاوز لدورات الحكومات المتعاقبة، غير أن تجسيدها الفعلي يبقى رهيناً بفعالية آليات التنفيذ والتمويل والحكمة التي تؤطرها المؤسسات الدستورية المختصة. اعتمدت الدراسة مقارنة تحليلية مزدوجة، دستورية ومؤسسية، أتاححت استجلاء التمييز الجوهرى بين مستوى التوجيهات الاستراتيجية للدولة ومستوى السياسات العمومية التنفيذية، مع تحديد الأدوار المنوطة بكلٍ من الحكومة والبرلمان والمؤسسات العمومية في مسار التنزيل. كما تناولت الدراسة رهانات المرحلة اللاحقة لانتخابات 2026، لا سيما ما يتصل منها بمدى استيعاب هذه البرامج في البرنامج الحكومي المقبل، واستدامة تمويلها في إطار الترخيص البرلماني السنوي، وما يثيره الصندوق المحدث لتمويلها من إشكاليات تتعلق بتحديد مركز القرار التنفيذي وصلاحيته الأمر بالصرف. وخلصت الدراسة إلى أن نجاح هذه البرامج لا يتوقف على توفير الموارد المالية وحدها، بل يستلزم وضوح القيادة التنفيذية ومثانة التنسيق القطاعي واعتماد حكمة قائمة على الالتقاء وربط المسؤولية بالنتائج، بوصفها شروطاً لازمة لضمان الاستمرارية وتعزيز الأثر في تقليص الفوارق الجالية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: الانتخابات التشريعية؛ برامج التنمية الترابية المندمجة؛ السياسات العمومية.

Abstract

This study examines the challenges surrounding the implementation of Integrated Territorial Development Programs in the context of Morocco's 2026 legislative elections. It situates these programs within the constitutional and institutional framework governing public decision-making and assesses the extent to which they may be affected by the political reconfigurations resulting from the renewal of parliamentary and governmental majorities. The study proceeds from the central hypothesis that these

programs constitute part of the State's long-term strategic choices, whose temporal horizon transcends successive governmental mandates, while their effective implementation remains contingent upon the governance, financing, and execution mechanisms established by the relevant constitutional institutions.

Drawing on a dual constitutional and institutional analytical framework, the study highlights the fundamental distinction between the level of the State's strategic orientations and the executive dimension of public policies, while delineating the respective roles of the government, Parliament, and public institutions in the implementation process. It further examines the post-2026 electoral challenges, particularly the incorporation of these programs into the forthcoming governmental agenda, the sustainability of their funding under the annual parliamentary budget authorization, and the institutional questions raised by the dedicated financing fund, notably the identification of the executive decision-making authority and the designation of the competent authorizing officer.

The study concludes that the success of Integrated Territorial Development Programs cannot be reduced to the availability of financial resources alone. It equally requires clear executive leadership, robust intersectoral coordination, and a governance framework grounded in policy convergence and accountability for results, conditions that are indispensable to ensuring program continuity and maximizing impact in reducing territorial and social disparities.

Keywords: Legislative Elections; Integrated Territorial Development Programs; Public Policies.

الاستشهاد المرجعي: عبد الحفيظ اليونسي، عبد المنعم عبيد: الانتخابات التشريعية لسنة 2026 ورهان تنزيل برامج التنمية الترابية المندمجة، مجلة تفكير للأبحاث والدراسات، المجلد الأول، العدد 1، يوليو 2026، ص: 49 - 62.

المقدمة:

يشهد الفعل العمومي بالمغرب، خلال المرحلة الراهنة، تحولا في منطق تدخل الدولة في مجال التنمية الترابية، في سياق اتسم بتنامي الوعي بحدود النماذج السابقة في معالجة الفوارق المحلية والاجتماعية، سواء بين الجهات أو داخل المجال الترابي للجهة الواحدة. وقد أفضى هذا الواقع إلى إعادة مساءلة الأسس التي قامت عليها الاختيارات التنموية المعتمدة، وبروز الحاجة إلى إعادة توجيه السياسات العمومية وفق مقاربة ترابية أكثر اندماجا، تستهدف معالجة اختلالات التوزيع المجالي للتنمية بدل الاكتفاء بتدبير آثارها القطاعية.

وفي هذا الإطار، تم اعتماد برامج التنمية الترابية المندجة (PDTI) باعتبارها آلية مؤسسية لإعادة تنظيم تدخل الدولة على المستوى الترابي، تقوم على جعل المجال وحدة مرجعية للتخطيط والتنفيذ. ويجسد هذا التوجه انتقالا من منطق التدخلات القطاعية المنفصلة إلى مقاربة مندجة تروم تنسيق السياسات العمومية وفق منظور ترابي موحد، وربطها بأثر تنموي قابل للتقييم.

غير أن إطلاق الجيل الجديد من هذه البرامج يتزامن مع أفق سياسي يتمثل في الانتخابات التشريعية لسنة 2026، بما يترتب عنها من إعادة تشكيل للأغلبية البرلمانية وتحديد أولويات العمل الحكومي للمرحلة المقبلة. ومن ثم، تطرح هذه الوضعية إشكالية جوهرية تتعلق بمدى تأثير مسار تنزيل برامج التنمية الترابية المندجة بمخرجات هذه الاستحقاق، لاسيما من حيث موقعها ضمن البرنامج الحكومي المقبل، وحدود إعادة ترتيب برمجتها التنفيذية في ضوء التوازنات البرلمانية الجديدة.

ينطلق هذا المقال من فرضية مفادها أن هذه البرامج تندرج ضمن الاختيارات الاستراتيجية للدولة التي تتجاوز الأفق الزمني للحكومة والبرلمان، غير أن تفعيلها العملي يظل خاضعا لحدود الاختصاصات والصلاحيات التي يقرها الدستور، بما يتيح إمكانية إعادة ترتيب آليات التنفيذ دون المساس بجوهرها البنوي. ويقتضي ذلك تناول الموضوع من زاوية دستورية-مؤسسية، تستحضر جدلية الاستمرارية في السياسات العمومية وتحدد الشرعية السياسية في آن واحد.

انسجاما مع الإشكالية التي تثيرها الدراسة، والرامية إلى استجلاء موقع برامج التنمية الترابية المندجة ضمن الأجندة العمومية لما بعد الانتخابات التشريعية لسنة 2026، تم اعتماد تقسيم ثنائي يجمع بين البعد التأصيلي والبعد الاستشرافي، حيث تم تخصيص المحور الأول لبحث المرتكزات المرجعية لبرامج التنمية الترابية المندجة، من خلال الوقوف على التوجيهات الاستراتيجية المؤطرة للتنمية الترابية، وكذا الإطار الإداري والمالي الناظم لتنزيل هذه البرامج.

أما المحور الثاني، فقد تم إفراده لدراسة رهانات ما بعد الانتخابات التشريعية لسنة 2026، عبر تحليل إشكالية تموقع برامج التنمية الترابية المندجة ضمن البرنامج الحكومي المنبثق عن الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، والوقوف على دور الترخيص البرلماني في مواكبة هذا الورش، فضلا عن مناقشة إشكالية تحديد صفة الأمر بالصرف ورهان وضوح مركز القرار التنفيذي باعتبارها من المحددات الأساسية لنجاحة التنفيذ وتحقيق الالتقاء بين مختلف المتدخلين.

المحور الأول: المرتكزات المرجعية لبرامج التنمية الترابية المندمجة

يقتضي تحليل رهانات تنزيل برامج التنمية الترابية المندمجة، في سياق الاستحقاقات التشريعية لسنة 2026، استحضار الإطار المرجعي الذي تنتظم ضمنه التنمية الترابية باعتبارها مجالا استراتيجيا داخل منظومة القرار العمومي. فهذه البرامج تُعد إحدى الآليات المعتمدة لتفعيل هذا التوجه، ولا يمكن فهمها إلا في ضوء الأسس الدستورية والتوجيهات الاستراتيجية والآليات المؤطرة للتدخل العمومي في المجال الترابي. ومن شأن هذا أن يحدد موقعها داخل البنية المؤسسية، ويمهد لبحث حدود تفاعلها مع المتغيرات السياسية المرتقبة.

أولا: الأساس الدستوري والمؤسسي للتنمية الترابية

يستدعي تحديد موقع برامج التنمية الترابية المندمجة استحضار التمييز الذي أرساه دستور سنة 2011 بين مستويين داخل البناء الدستوري للقرار العمومي: مستوى التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة، ومستوى السياسات العمومية ذات الطبيعة التنفيذية. فقد أسند الدستور إلى المجلس الوزاري اعتماد التوجهات الاستراتيجية¹، بينما أناط بالحكومة إعداد السياسات العمومية وتنفيذها²، في نطاق مسؤوليتها السياسية أمام البرلمان³، الذي يمارس اختصاصه في التشريع ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية.

يستفاد من هذا البناء الدستوري أن "السياسة العامة" تحيل إلى مستوى استراتيجي يحدد الاختيارات الكبرى للدولة، في حين تمثل "السياسات العمومية" ترجمة تنظيمية وبرامجية لهذه الاختيارات عبر أدوات قابلة للتنفيذ والتقييم⁴. ويكتسي هذا التمييز أهمية خاصة في السياق المغربي لما بعد 2011، حيث أقر الدستور آلية تقييم السياسات العمومية بوصفها وظيفة مؤسساتية تمارس في إطار الرقابة البرلمانية⁵، بما يعزز طابعها التنفيذي وخضوعها لمنطق المساءلة.

1 - الفصل 49 من دستور 2011، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 في 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، الصفحة 3600.

2 - الفصل 92 من دستور 2011

3 - الفصل 100 من دستور 2011

4 - يستفاد من الأدبيات المقارنة في تحليل السياسات العمومية، أن السياسة العمومية باعتبارها بناء اجتماعيا وإداريا يتشكل عبر تفاعلات الفاعلين ومرجعياتهم، متجاوزا المقاربة التكنوقراطية التي تختزلها في مجرد أداة لحل المشكلات، ومؤكدا على الأبعاد السياقية والرمزية للفعل العمومي. Pierre Muller & Yves Surel, L'analyse des politiques publiques, Paris, Montchrestien, 1998.

5 - لقد ترجم هذا المقتضى الدستوري إلى آليات مؤسساتية على مستوى البرلمان، من خلال اعتماد إطار مرجعي لتنظيم الجلسة السنوية المخصصة لتقييم السياسات العمومية، بما يعكس ترسيخ وظيفة التقييم ضمن الممارسة البرلمانية.

- راجع في هذا الشأن: الإطار المرجعي لتقييم السياسات العمومية، منشورات مجلس النواب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، شتنبر 2016.

في ضوء هذا البناء الدستوري، تتحدد التنمية الترابية بوصفها مجالا يتقاطع فيه المستوى الاستراتيجي المحدد للتوجهات العامة للدولة، والمستوى التنفيذي للسياسات العمومية، إلى جانب السياسات الترابية التي تضطلع بها الجهات والجماعات الترابية الأخرى في نطاق اختصاصاتها، التي تساهم في بلورتها وتتبعها وفق منطق الجهوية المتقدمة¹.

ثانيا: التوجيه الاستراتيجي في مجال التنمية الترابية

في هذا السياق الدستوري، جاءت الدعوة إلى إطلاق جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة ضمن التوجيهات العليا المؤطرة للاختيارات الاستراتيجية للدولة، كما عبرت عنها الخطابات الملكية. وقد كرس الخطاب الملكي بمناسبة عيد العرش بتاريخ 29 يوليوز 2025 هذا التوجه، حيث جاء فيه:

"... فلا مكان اليوم ولا غدا، لمغرب يسير بسرعتين.

لقد حان الوقت لإحداث نقلة حقيقية في التأهيل الشامل للمجالات الترابية، وتدارك الفوارق الاجتماعية والمالية. لذلك ندعو إلى الانتقال من المقاربات التقليدية للتنمية الاجتماعية، إلى مقاربة للتنمية المالية المندمجة. هدفنا أن تشمل ثمار التقدم والتنمية كل المواطنين، في جميع المناطق والجهات، دون تمييز أو إقصاء...".

يفهم من هذا التوجيه أن التنمية الترابية لم تعد تُطرح باعتبارها بعدا قطاعيا ضمن سياسات متفرقة، بل كإطار مرجعي عرضاني يتقاطع مع مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ويستدعي توحيد جهود الفاعلين حول أولويات واضحة ومشاريع ذات أثر ملموس.

في هذا الإطار، وجه الخطاب الملكي الحكومة لاعتماد جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة يركز على تهمين الخصوصيات المحلية، وتكريس الجهوية المتقدمة، وتعزيز مبدأ التكامل والتضامن بين المجالات الترابية، بما يعكس إرادة الانتقال من منطق التدخلات المجزأة إلى منطق الالتقائية والتكامل.

كما حدد الخطاب مجالات تدخل ذات طبيعة مندمجة، تم دعم التشغيل عبر تهمين المؤهلات الجهوية، وتقوية الخدمات الاجتماعية الأساسية، واعتماد تدبير مستدام للموارد الطبيعية، إلى جانب إطلاق مشاريع التأهيل الترابي في انسجام مع المشاريع الوطنية الكبرى. ويبرز هذا التحديد الطابع العرضاني للبرامج، إذ لا تقتصر على قطاع بعينه، بل تسعى إلى تقاطع التدخلات داخل نفس المجال الترابي، في أفق تحقيق أثر تنموي ملموس ومتوازن.

يتقاطع هذا التوجيه الاستراتيجي مع نتائج التقييم المؤسسي للسياسات العمومية السابقة، كما أبرزها التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2024-2025²، الذي سجل محدودية نجاعة برنامج تقليص الفوارق المالية والاجتماعية

¹ - أنظر المقترحات الدستورية ذات الصلة، لاسيما الفصلين 137 و143 من دستور 2011.

² - الفصل الثاني المتعلق بتقييم البرامج والمشاريع العمومية، الجريدة الرسمية عدد 7476 مكرر، 3 شعبان 1447 (23 يناير 2026)، ص 419-436.

للفترة 2017-2023، والاجتماعية فبالرغم من تعبئة غلاف مالي ناهز 50 مليار درهم، استمرت اختلالات مرتبطة بالبنيات الأساسية والخدمات الاجتماعية، لاسيما في مجالات التعليم والصحة والماء الصالح للشرب والكهرباء والطرق القروية. إلى جانب إكراهات مرتبطة بضعف التنسيق العمودي والأفقي، وتأخر نقل الاختصاصات، وتداخل المتدخلين، بما أثر على الالتقائية والفعالية. كما خلص التقرير إلى ضرورة معالجة الإكراهات المسجلة، مؤكدا أهمية استخلاص الدروس وتتمين المكتسبات، بما يمكن الاستفادة منه عند بلورة برامج تنمية مستقبلية¹.

يكشف هذا التقييم أن التحول نحو الجيل الجديد من البرامج لم يكن مجرد اختيار ظرفي، بل استجابة لضرورة مراجعة منطق الإعداد والتنفيذ وتعزيز النجاعة المؤسسية.

في الاتجاه نفسه، أكد الخطاب الملكي بتاريخ 10 أكتوبر 2025، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، أن هذه البرامج تندرج ضمن القضايا الكبرى التي تتجاوز الزمن الحكومي والبرلماني، بما يضعها في إطار اختيارات تنمية ممتدة. وقد جاء فيه:

"... لقد دعونا في خطاب العرش الأخير إلى تسريع مسيرة المغرب الصاعد، وإطلاق جيل جديد من برامج التنمية الترابية. وهي من القضايا الكبرى التي تتجاوز الزمن الحكومي والبرلماني... فالعدالة الاجتماعية ومحاربة الفوارق المجالية ليست مجرد شعار فارغ، أو أولوية مرحلية، وإنما نعتبرها توجهها استراتيجيا يجب على جميع الفاعلين الالتزام به..."

يحيل هذا إلى تموضع برامج التنمية الترابية ضمن مستوى استراتيجي أعلى من الزمن السياسي القصير، إذ لا تقدم باعتبارها مبادرات حكومية مرتبطة بأغلبية ظرفية، بل كاختيار بنوي مؤطر لمسار الدولة.

ثالثا: الإطار الإداري والمالي

في سياق تفعيل التوجيهات الاستراتيجية، صدرت عن وزير الداخلية دوريتان بتاريخ 15 غشت² 2025 و 30 أكتوبر 2025، مؤطرتان لمسار إعداد الجيل الجديد من برامج التنمية الترابية المندمجة. وقد كرستا مرحلة تأسيسية قائمة على الإنصات والتشاور والتشخيص الترابي، باعتبارها مدخلا لإعادة صياغة منطق التدخل الترابي وفق مقاربة مندمجة.

أكد هذا التأطير اعتماد تخطيط منبثق من القاعدة، يقوم على إشراك الفاعلين الترابيين³ وتعزيز مسار الجهوية المتقدمة واللامركز الإداري، مع إنجاز تشخيص ترابي دقيق يستند إلى مؤشرات مونوغرافية وقطاعية، بما يسمح بتوجيه التدخلات نحو المجالات

¹ - نفس المرجع، ص 420.

² - Ministère de l'Intérieur, Circulaire n° 350/CAB du 15 août 2025 relative à l'élaboration d'une nouvelle génération de programmes de développement territorial intégré, adressée aux Walis et aux Gouverneurs.

³ - نصت الدوريتان على توزيع مسار الإعداد بين المستوى الإقليمي، المكلف ببلورة التصورات، والمستوى الجهوي المعني بضمان التنسيق والانسجام، إلى جانب عقد لقاءات تنسيقية مركزية تحت إشراف وزارة الداخلية وبمشاركة القطاعات الحكومية المعنية.

الأكثر هشاشة وتدارك الفوارق المالية¹. ويعكس ذلك انتقالاً من منطق الاكتفاء بالإنجاز البنيات التحتية إلى منطق التنمية الترابية المندمجة القائمة على إلزامية النتائج وربط البرامج بأثر قابل للتتبع والتقييم.

كما أحالت الدوريتان إلى خصوصية الظرفية التي تسبق الاستحقاقات التشريعية لسنة 2026، مع التأكيد على ضرورة تسريع مسار الإعداد وضبطه وفق التوجيهات المركزية، بما يعكس تزامن المسار الإداري للبرامج مع أفق سياسي يعيد تشكيل موازين القرار العمومي.

أما على المستوى المالي، فقد تم إحداث صندوق برامج التنمية الترابية المندمجة بموجب المادة 16 من القانون رقم 50.25 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026²، ضمن الحسابات الخصوصية المرصدة لأموال خصوصية. وقد حدد القانون موارده³ ومجالات صرفه⁴ بما يسمح بتأمين دعامة مالية مؤسسية لتنزيل هذه البرامج.

كما نصت المادة 25 من القانون ذاته على الترخيص بالالتزام المسبق بمصاريف الصندوق في حدود خمسة عشر مليار درهم، مع تحديد سقف سنوي للنفقات في 5 مليارات درهم، وهو ما يعكس اعتماد برجة متعددة السنوات في تمويل هذه البرامج، ويؤشر على إرادة إدراجها ضمن أفق مالي ممتد.

غير أن قانون المالية لم ينص صراحة على تحديد الجهة الأمرة بقبض وصرف موارد الصندوق، مكتفياً بالإحالة على أنه سيتم تحديده من خلال القوانين والنصوص الجاري بها العمل، وهو ما يطرح تساؤلاً حول مركز القرار المالي وحدود توزيع الاختصاص، وانعكاسات ذلك على استمرارية التنفيذ، خاصة في سياق التحولات التي قد تفرزها الاستحقاقات التشريعية المقبلة.

وعليه، يتضح أن برامج التنمية الترابية المندمجة تندرج ضمن الاختيارات الاستراتيجية للدولة، استناداً إلى موقعها داخل البناء الدستوري، وإلى ما كرسه التوجيه الملكي من رفعها إلى مستوى القضايا الكبرى ذات الأفق الممتد، ويعزز هذا التوضع إدراجها ضمن التوجهات العامة التي تم التداول في شأنها بالجلس الوزاري، ونستحضر الاجتماع المخصص لمناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026، والذي جعل من إطلاق جيل جديد من هذه البرامج إحدى أولويات قانون المالية.

1 - كما كرست الدوريتان جملة من المبادئ، من بينها إشراك المنتخبين ومكونات المجتمع المدني، والتركيز على المناطق الجبلية والقروية والمراكز الصناعية، وتقاسم التجارب الناجحة بين الجماعات الترابية، واعتماد أدوات رقمية، فضلاً عن إقرار مبدأ إلزامية النتائج.

2 - جريدة رسمية عدد 7465 مكرر، 25 جمادى الآخرة 1447 (16 دجنبر 2025)، ص 9689.

3 - التي تشمل التحويلات من الميزانية العامة للدولة، ومساهمات الجماعات الترابية والمؤسسات العمومية، ودعم الهيئات الدولية والهبات. وبلغت موارد الصندوق خلال السنة المالية 2026 ما مجموعه 5 مليارات درهم، وذلك وفق ما ورد في قانون المالية لسنة 2026، باب III: الحسابات الخصوصية للخرينة، ص. 9722.

4 - قدرت نفقاته خلال سنة 2026 في حدود 5 مليارات درهم، حسب قانون المالية لسنة 2026، الجدول (ز) المتعلق بنفقات الحسابات الخصوصية للخرينة (المادة 47)، ص. 9747.

كما شهد المجلس الوزاري المنعقد يوم الخميس 9 أبريل 2026 تقديم عرض من طرف وزير الداخلية بين يدي جلالة الملك، أعزه الله، حول الخطوط العريضة لحكامة الجيل الجديد من برامج التنمية الترابية المندمجة، حيث أشارت التقديرات الأولية إلى أن الغلاف المالي الإجمالي لتنفيذ هذه البرامج، على مدى ثماني سنوات، سيبلغ حوالي 210 مليارات درهم.

غير أن توقعها ضمن مستوى الاختيارات الاستراتيجية لا ينفى خضوع مرحلة إعدادها وتنزيلها لمنطق الاختصاص الحكومي والمساءلة البرلمانية. ويزداد هذا المعطى أهمية بالنظر إلى ما أثاره الإطار المالي من تساؤل حول تحديد الجهة الأمرة بقبض وصرف موارد صندوق هذه البرامج، بما يكشف أن مركز القرار المالي ليس مسألة تقنية محضة، بل عنصرا مؤثرا في توجيه التنفيذ وضبط أولوياته، وهو ما يفتح المجال لبحث حدود تفاعلها مع التحولات التي قد تفرزها الانتخابات التشريعية لسنة 2026.

المحور الثاني: رهانات ما بعد الانتخابات التشريعية 2026

تطرح مرحلة ما بعد الانتخابات التشريعية لسنة 2026 سؤالا عمليا يتعلق بكيفية تنزيل برامج التنمية الترابية المندمجة في ظل تجديد الشرعية السياسية وإعادة تشكيل موازين المسؤولية داخل السلطتين التنفيذية والتشريعية. فانتقال هذه البرامج من مستوى الإقرار إلى مستوى التنفيذ يضع الحكومة والبرلمان أمام اختيارات حاسمة تمس موقعها ضمن البرنامج الحكومي، واستقرار تمويلها، ووضوح مركز قيادتها التنفيذية. ومن ثم، يقتضي الأمر تفكيك المحددات التي ستؤطر مسار التنفيذ خلال هذه المرحلة.

أولا: رهان توقع البرامج داخل البرنامج الحكومي المنبثق عن انتخابات 2026

تشكل البرامج الانتخابية الوثيقة التي تعرض من خلالها الأحزاب تصوراتها للتدخل العمومي، وتستمد منها الشرعية الديمقراطية. وبحكم طبيعتها، يفترض أن تتضمن الإجابات السياسية الكبرى عن إشكالات التنمية المجالية، سواء من حيث تشخيص الاختلالات البنوية، أو تحديد أولويات التدخل، أو اقتراح الآليات المؤطرة للفعل العمومي ذي البعد الترابي.

غير أن الانتقال من مستوى العرض الانتخابي إلى مستوى الالتزام التنفيذي -أي الانتقال من الأجندة السياسية إلى الأجندة الحكومية- يمر عبر البرنامج الحكومي، الذي يمثل الوثيقة السياسية التي تترجم نتائج الاقتراع إلى تعهدات والتزامات قابلة للتنزيل. وهو بذلك، يشكل التزاما سياسيا ومؤسساتيا للحكومة أمام البرلمان¹، ويعد الإطار المرجعي لترجمة الاختيارات الانتخابية إلى سياسات عمومية محددة الأهداف والنتائج المنتظرة، ومضبوطة من حيث الجدولة الزمنية وآليات التتبع والتقييم.

يكتسي هذا المستوى أهمية خاصة بالنسبة لبرامج التنمية الترابية المندمجة، إذ لا يتعلق الأمر بمجرد إدراجها ضمن أولويات عامة، بل بضبط منطق تنزيلها، وتحديد قواعد التنسيق بين القطاعات المعنية، وتوضيح موقعها داخل هندسة السياسات العمومية، باعتبارها سياسة عرضانية تتقاطع فيها قطاعات متعددة، وتجمع تدخلات متعددة ذات بعد ترابي.

¹ - وفقا للفصل 88 من الدستور.

يرتبط هذا التوقع، في مرحلة ما بعد الانتخابات، بطبيعة القيادة السياسية التي ستتولى الإشراف على القطاعات المعنية، وبكيفية تحويل الالتزام السياسي إلى آليات تنفيذية ملموسة. ولا يتوقف رهان الحكومة المقبلة على إدراج هذه البرامج ضمن خطابها السياسي، بل يمتد إلى بلورة أدوات مؤسسية وتنظيمية كفيلة بضمان تنزيل منسجم وفعال، من أبرزها:

✓ ضمان القيادة السياسية المنسجمة عبر تشكيل الفريق الحكومي:

يشكل اقتراح أعضاء الحكومة وتوزيع الحقائق الوزارية¹ لحظة حاسمة في تحديد منطق التنزيل، إذ يتيح لرئيس الحكومة توجيه هندسة المسؤوليات القطاعية بما ينسجم مع المقاربة الترايبيّة المندمجة، ويحد من تشتت الاختصاصات أو تضارب الأولويات بين القطاعات المعنية.

✓ تفعيل صلاحيات الاقتراح والتعيين في المؤسسات والمقاولات العمومية:

إلى جانب النخب الحكومية المنتخبة، يبرز دور النخب المعنية على رأس المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية²، التي يقترح تعيين مسؤوليها من قبل رئيس الحكومة وفقا لمقتضيات الفصل 49 من الدستور. كما يباشر رئيس الحكومة، بمرسوم، تعيينات في المناصب العليا³ طبقا لمقتضيات الفصل 92 من الدستور، وتشمل هذه التعيينات المسؤولين عن المؤسسات العمومية والهيئات الوطنية، والمقاولات العمومية التي تساهم فيها الدولة بصفة مباشرة، إضافة إلى عدد من الإدارات ذات الامتداد الترايبي، بما يعكس اتساع نطاق هذه الصلاحيات عبر مستويات متعددة من التنظيم الإداري.

وتكتسي هذه الاختيارات أهمية خاصة بالنظر إلى ما تضطلع به هذه الهياكل من أدوار تنفيذية وتمويلية وتأطيرية، بما يجعل مسألة التعيين عنصرا مؤثرا بصورة مباشرة في فعالية تنزيل برامج التنمية الترايبيّة المندمجة.

وقد تعززت هذه الصلاحيات بشكل ملحوظ، من حيث عدد المناصب المشمولة بإجراءات التعيين المخولة لرئيس الحكومة، مقارنة بالمرحلة السابقة لسنة 2011، وهو ما يضاعف الرهان على الحكومة المقبلة في اعتماد آليات تروم حكاما تدبير المجالس الإدارية للمؤسسات والمقاولات العمومية، إلى جانب تفعيل آليات الرقابة والتعاقد، واعتماد منطق التدبير القائم على النتائج.

✓ تعزيز التنسيق البيئي بين القطاعات الوزارية:

نظرا للطابع العرضي لهذه البرامج، تظل فعاليتها رهينة بقدرة الحكومة على تجاوز منطق التدخلات القطاعية المجزأة، وإرساء صيغ تنسيق منتظمة بين القطاعات المعنية، سواء عبر لجان دائمة، أو بنيات أو تمثيلات للقيادة المشتركة، أو اعتماد برمجة مندمجة للمشاريع ذات الامتداد الترايبي.

¹ - الفصل 47 من دستور 2011

² - المحددة في الملحق رقم 01 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 شعبان 1433 (17 يوليو 2012)، كما وقع تغييره وتعديله.

³ - المحددة في الملحق رقم 02 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا

✓ إرساء آليات تعاقدية واضحة:

ويشمل ذلك تطوير صيغ التعاقد بين الدولة والجهات والجماعات الترابية، أو بين القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية، بما يسمح بتحديد الالتزامات المتبادلة، وضبط الأهداف والآجال والمؤشرات، وتقوية منطق المسؤولية عن النتائج بدل الاكتفاء بتتبع الإنفاق. كما يقتضي الأمر دعم هذه الصيغ بآليات شراكة مؤطرة قانونا، تضمن تقاسما منظما للمسؤوليات وتعبئة منسقة للموارد، في إطار يرسخ الحكامة ويعزز فعالية التنفيذ.

✓ اعتماد مقاربات تمويلية منسجمة مع طبيعة البرامج:

لا يقتصر الأمر على تدبير الاعتمادات المرصودة في قوانين المالية، بل يشمل بلورة تصور تمويلي متعدد المصادر، يقوم على تعبئة مساهمات الجماعات الترابية والمؤسسات العمومية، وتطوير شراكات مع الفاعلين الاقتصاديين، والاستفادة من التمويلات الدولية، في إطار مقارنة متعددة السنوات.

وفي هذا السياق، يظل دور رئيس الحكومة في تشكيل الفريق الحكومي وضمان انسجامه عاملا حاسما في تأمين القيادة السياسية والإدارية لهذه الآليات، وتجاوز منطق التدخلات السابقة التي اتسمت بتشتت المسؤوليات وضعف الالتقائية.

ثانيا: الترخيص البرلماني

شكل قانون المالية لسنة 2026 خطوة تأسيسية في مسار تحصين برامج التنمية الترابية المندمجة، من خلال إحداث صندوق خاص لتمويل هذه البرامج ضمن الحسابات الخصوصية للخزينة، مع تحديد موارده ومجالات تدخله، والمصادقة البرلمانية على اعتمادات مالية مهمة، شملت اعتمادات أداء مسبقة برسم السنة المالية 2027. غير أن هذا التأطير، على أهميته، لا يحسم نهائيا في درجة الإلزام ولا في مستوى الاستقرار المالي الذي ستمتع به هذه البرامج خلال مرحلة التنزيل الفعلي. فاستدامة التمويل تظل، في نهاية المطاف، رهينة بالتخصيص البرلماني السنوي، ولاسيما عند مناقشة قانون مالية سنة 2027، الذي يشكل أول اختبار فعلي بعد انتخابات 2026.

غير أن ممارسة البرلمان لاختصاصه المالي يجري داخل بنية تتسم بتعقيد تقني متزايد. بيد أن إعداد مشروع قانون المالية يظل اختصاصا حكوميا، الذي تتبع هيمنته من المقتضيات الدستورية المتعلقة بتحديد وقيادة السياسة العمومية، إذ لا يعود للبرلمان اختصاص صنع هذه السياسة، بل إن الحكومة هي التي تضطلع بصياغتها، وتحمل مسؤوليتها السياسية والإدارية.

إن الحكامة العمومية في المجال المالي جعل هذا الحقل حكرا على مختصين وخبراء يستمدون شرعيتهم من كفاءتهم التقنية، بحيث أصبحت الاختيارات المتخذة فيه تقدم في صورة أحكام تقنية أكثر منها قرارات سياسية. وفي هذا السياق، تطرح إيديولوجيا الكفاءة أو إيديولوجيا الخبرة إشكالية العلاقة مع أشكال المراقبة الديمقراطية، ذلك أن المنطق السياسي يجد نفسه مقيدا بالارتباطات الميزانية التي لا تترك للسياسيين سوى هامش محدود للتدخل.

لقد أضحت هذه الهيمنة البيروقراطية مستقرة ومقبولة من طرف البرلمان باسم الشرعية الدستورية الخاصة بالحكومة، والتي تستمدّها من خبرتها في استعمال الميزانية كأداة للضبط الاقتصادي ووسيلة لتوجيه السياسة الظرفية¹.

من ثم، فإن التحدي لا يكمن في غياب السلطة الدستورية، بل في مدى امتلاك النخب البرلمانية الجديدة للكفاءة والوعي اللازمين لفهم البنية الحقيقية للالتزام المالي المرتبط بالبرامج الاستراتيجية، وتقدير أثر أي تصويت أو تعديل في أفق زمني ممتد.

تعمق هذه الإشكالية عند استحضار مقتضيات الفصل 75 من الدستور، التي تتيح للبرلمان إمكانية التصويت مرة واحدة على النفقات المرصودة لإنجاز المخططات التنموية والبرامج متعددة السنوات، على ألا يعدل هذا الترخيص إلا بمقتضى قانون. فمن جهة، يمنح هذا المقتضى المؤسسة التشريعية سلطة تأسيس التزام مالي ممتد، قادر على توفير قدر من الاستقرار للبرامج ذات الأفق الاستراتيجي. ومن جهة أخرى، فإن استمرار مفعول الموافقة طيلة مدة البرنامج، وارتباط تعديلها بمبادرة تشريعية، يجعل لحظة التصويت الأولى لحظة حاسمة قد يترتب عنها تقليص هامش التدخل اللاحق، ما لم يتم استحضار آثارها بعيدة المدى.

ثالثا: إشكالية تحديد صفة الأمر بالصرف ورهان وضوح مركز القرار التنفيذي

تبرز حكمة التنفيذ باعتبارها محددًا أساسيًا لفعالية برامج التنمية الترابية المندمجة، ولا سيما من زاوية وضوح المسؤوليات وتحديد مركز القرار المالي داخل الجهاز التنفيذي. فنجاعة البرامج ذات الأفق الاستراتيجي لا تتوقف فقط على حجم الاعتمادات المرصودة أو على سلامة تأطيرها القانوني، بل ترتبط كذلك بوضوح الجهة المخول لها قانونا الأمر بقبض الموارد وصرف النفقات، وما يترتب عن ذلك من تحديد دقيق لمسؤولية القيادة التنفيذية ومجال المساءلة.

في هذا السياق، يثير عدم التنصيص الصريح، في قانون المالية لسنة 2026، على صفة الأمر بالصرف بالنسبة للصندوق المحدث لتمويل هذه البرامج إشكالا مؤسساتيا يتجاوز الجانب الإجرائي المرتبط بقواعد المحاسبة العمومية. فغياب هذا التحديد لا يمثل مجرد فراغ تقني، بل يفتح المجال أمام تعدد التأويلات بشأن الجهة التي تمارس القيادة الفعلية للتنفيذ، ويؤثر بالتالي على وضوح سلاسل القرار وعلى تحديد المسؤولية السياسية عن نتائج التنزيل.

تزداد أهمية هذا الإشكال عند استحضار التجارب السابقة المرتبطة بالحساب المرصد لأموال خصوصية المخصص لتمويل التنمية المحلية. فقد تم، بموجب قانون المالية لسنة 2012²، تغيير تسمية الحساب إلى "صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية"، مع إسناد صفة الأمر بالصرف إلى رئيس الحكومة، بما عكس آنذاك مركزية القيادة السياسية في الإشراف على ورش تقليص الفوارق المحلية والاجتماعية. غير أن قانون المالية لسنة 2016 أدخل تحولا مؤسساتيا لافتا، إذ أسند صفة الأمر بالصرف إلى وزير الفلاحة،

¹ - سي محمد البقالي، الكتلة الدستورية للمالية العمومية، محاولة لرصد المراكز الدستورية لقانون المالية والميزانية، الطبعة الأولى 2017/ مطبعة البصيرة، الرباط، ص 204

² - المادة 20 من القانون رقم 22.12 لقانون المالية لسنة 2012، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.10 بتاريخ 24 جمادى الآخرة 1433 (16 ماي 2012)، ج ر عدد 6048 بتاريخ 25 جمادى الآخرة 1433 (17 ماي 2012)، ص 3169.

مع تمكنه من تعيين الولاة والعمال ورؤساء المصالح الخارجية التابعة للقطاعات الوزارية المعنية أمرين مساعدين، وفقاً للنصوص التنظيمية المتعلقة بالمحاسبة العمومية¹، في سياق تكريس مقاربة قطاعية أكثر تخصصاً في تدبير هذا الورش.

يكشف هذا التطور أن تحديد صفة الأمر بالصرف لم يكن في التجارب السابقة مسألة تقنية محايدة، بل اختياراً يعكس طبيعة الأولويات المعتمدة وموقع مركز القيادة التنفيذية داخل المنظومة الحكومية. فإسناد هذه الصفة إلى رئيس الحكومة يجسد منطق وحدة القرار السياسي، في حين أن نقلها إلى وزير قطاعي يعبر عن توجيه التدبير نحو إطار تخصصي إداري مع الإبقاء على التنسيق الحكومي العام.

في ضوء ذلك، يطرح تغيير تسمية الصندوق، بموجب مشروع قانون المالية لسنة 2026، من "صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية" إلى "صندوق التنمية الترابية المندمجة"، مع توسيع مجالات تدخله لتشمل قطاعات متعددة، إشكالات أكثر تعقيداً تتعلق بتحديد مركز القيادة التنفيذية، لاسيما في ظل عدم تعيين الجهة الأمرة بالصرف بشكل صريح. فالتوسيع الأفقي لمجالات التدخل يقتضي، من حيث المبدأ، وضوحاً أكبر في تحديد مركز التنسيق والقرار المالي، تفادياً لتداخل الاختصاصات أو تعدد مراكز التدبير داخل الجهاز التنفيذي.

يثير هذا الوضع تساؤلات جوهرية حول طبيعة الجهة المخول لها تدبير الصندوق، بين منطق سياسي يربط وحدة القرار المالي برئاسة الحكومة، باعتبارها السلطة الحكومية ذات الشرعية السياسية المنبثقة عن الأغلبية البرلمانية وفق مقتضيات الفصل 47 من الدستور، ومنطق إداري-تراشي يعزز دور وزارة الداخلية باعتبارها فاعلاً مركزياً في تدبير الشأن الترابي وضمان استمرارية تدخل الدولة في المشاريع ذات الامتداد المحلي الواسع.

تعزز بعض الممارسات العملية هذا التدخل، سواء من خلال الدوريات الصادرة في الموضوع، أو عبر ترؤس وزير الداخلية للاجتماعات التنسيقية التي عقدت مع القطاعات الوزارية المعنية والولاة والعمال ورؤساء الجهات في سياق إعداد برامج التنمية الترابية المندمجة، مقابل غياب رئيس الحكومة عن هذه المرحلة التحضيرية، رغم ارتباطها بورش ذي طابع استراتيجي.

لا يقتصر أثر هذا الغموض على المجال الإداري، بل يمتد إلى الحقل السياسي، خاصة في أفق انتخابات 2026. إذ قد ينعكس عدم وضوح مركز القرار التنفيذي على تمثل هذه البرامج داخل البرامج الانتخابية للأحزاب، سواء من حيث موقعها ضمن الالتزامات السياسية المعلنة، أو من حيث الجهة التي تنسب إليها مسؤولية قيادتها وتنزيلها. كما قد يؤدي ذلك إلى نوع من الالتباس في تحمل المسؤولية السياسية الكاملة عنها، أو إلى توظيفها ضمن سياقات تنافسية انتخابية، في غياب تحديد مؤسسي صريح لقيادتها التنفيذية.

¹ - المادة 30 من القانون رقم 70.15 لقانون المالية لسنة 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 دجنبر 2015)، ج ر عدد 6423 بتاريخ 9 ربيع الأول 1437 (21 دجنبر 2016)، ص 10118.

يكتسي هذا المعطى بعدا إضافيا إذا ما استحضّر أن رئيس الحكومة كان، في تجارب سابقة، يتحمل مسؤولية المساءلة السياسية عن تنفيذ برامج ترابية مماثلة، كما هو الشأن بالنسبة لبرنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية 2017-2023، الذي كانت حصيلته تعرض خلال جلسات المساءلة الشهرية.

يتضح أن رهانات تنزيل برامج التنمية الترابية المندجة بعد انتخابات 2026 لا تنحصر في مسألة التمويل أو إعادة ترتيب الأولويات، بل تتصل بمدى وضوح القيادة التنفيذية، واستقرار الاختيارات المالية، وتفعيل مساءلة برلمانية قائمة على النتائج.

الخاتمة

تكشف دراسة رهانات تنزيل برامج التنمية الترابية المندجة في سياق انتخابات 2026 أن هذه البرامج لا تندرج ضمن سياسات ظرفية قابلة لإعادة التشكيل الكامل بتغير الأغلبية، بل توطئها مرجعية استراتيجية وقانونية تجعلها ممتدة زمنيا ومؤسستيا. غير أن هذا الامتداد لا يلغي الطابع السياسي لمرحلة التنزيل، إذ تظل الحكومة والبرلمان المنبثقان عن الاقتراع مطالبين بحسم اختيارات تنفيذية ومالية حاسمة، وبضمان وضوح القيادة وتماسك البرمجة وتفعيل المساءلة. ومن ثم، فإن التحدي الحقيقي لا يكمن في إعلان الالتزام بهذه البرامج، بل في القدرة على ترجمتها إلى سياسة عمومية مندجة، مستقرة وقابلة للقياس، بما يعزز مصداقية الفعل العمومي ويجعل من التداول السياسي آلية للتقييم والتطور.

قائمة المراجع

الكتب

1. سي محمد البقالي، الكتلة الدستورية للمالية العمومية: محاولة لرصد المرتكزات الدستورية لقانون المالية والميزانية، مطبعة البصيرة، الرباط، الطبعة الأولى، 2017، ص: 204.
2. Pierre Muller & Yves Sured, L'analyse des politiques publiques, Montchrestien, Paris, 1998.

النصوص القانونية

3. دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص: 3600.
4. القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 شعبان 1433 (17 يوليو 2012)، كما وقع تغييره وتعديله.
5. القانون رقم 22.12 لقانون المالية لسنة 2012، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.10 بتاريخ 24 جمادى الآخرة 1433 (16 ماي 2012)، الجريدة الرسمية عدد 6048، بتاريخ 25 جمادى الآخرة 1433 (17 ماي 2012)، ص: 3169.
6. القانون رقم 70.15 لقانون المالية لسنة 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 دجنبر 2015)، الجريدة الرسمية عدد 6423، بتاريخ 9 ربيع الأول 1437 (21 دجنبر 2015)، ص: 10118.

7. القانون رقم 50.25 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026، الجريدة الرسمية عدد 7465 مكرر، بتاريخ 25 جمادى الآخرة 1447 (16 دجنبر 2025)، ص: 9689.
8. القانون رقم 50.25 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026، باب الحسابات الخصوصية للخزينة، ص: 9722.
9. القانون رقم 50.25 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026، الجدول (ز) المتعلق بنفقات الحسابات الخصوصية للخزينة، المادة 47، ص: 9747.

ثالثا: التقارير والمنشورات المؤسسية

1. وزارة الداخلية، الدورية رقم 350/CAB بتاريخ 15 غشت 2025 المتعلقة بإعداد جيل جديد من برامج التنمية الترابية المندمجة، موجهة إلى الولاة والعمال.
2. وزارة الداخلية، دورية 30 أكتوبر 2025 المتعلقة بإعداد برامج التنمية الترابية المندمجة.
3. المجلس الأعلى للحسابات، التقرير السنوي برسم سنتي 2024-2025.
4. الإطار المرجعي لتقييم السياسات العمومية، منشورات مجلس النواب، دار أبي رفاق للطباعة والنشر، شتنبر 2016.
5. Ministère de l'Intérieur, Circulaire n° 350/CAB du 15 août 2025 relative à l'élaboration d'une nouvelle génération de programmes de développement territorial intégré, adressée aux Walis et aux Gouverneurs.

رابعا: الخطب الملكية

6. الخطاب الملكي السامي بمناسبة عيد العرش، 29 يوليوز 2025.
7. الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، 10 أكتوبر 2025.